

سنن الدارقطني

3 - حدثنا علي بن إبراهيم المستملي نا محمد بن إسحاق بن خزيمة نا بNDAR وبشر بن معاذ العقدي ومحمد بن أبان قالوا نا عبد الوهاب بن عبد المجيد ثنا المهاجر بن مغلد أبو مغلد عن عبد الرحمن بن أبي بكره عن أبيه عن النبي Y A رخص للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن وللمقيم يوما وليلة إذا تطهر فليس خفيه أن يمسح عليهما وكذلك رواه يحيى بن حكيم المقوم عن عبد الوهاب وكذلك رواه أصحاب بNDAR عنه وأصحاب بن محمد بن أبان البلخي عنه بمتابعة بن خزيمة على قوله فليس خفيه